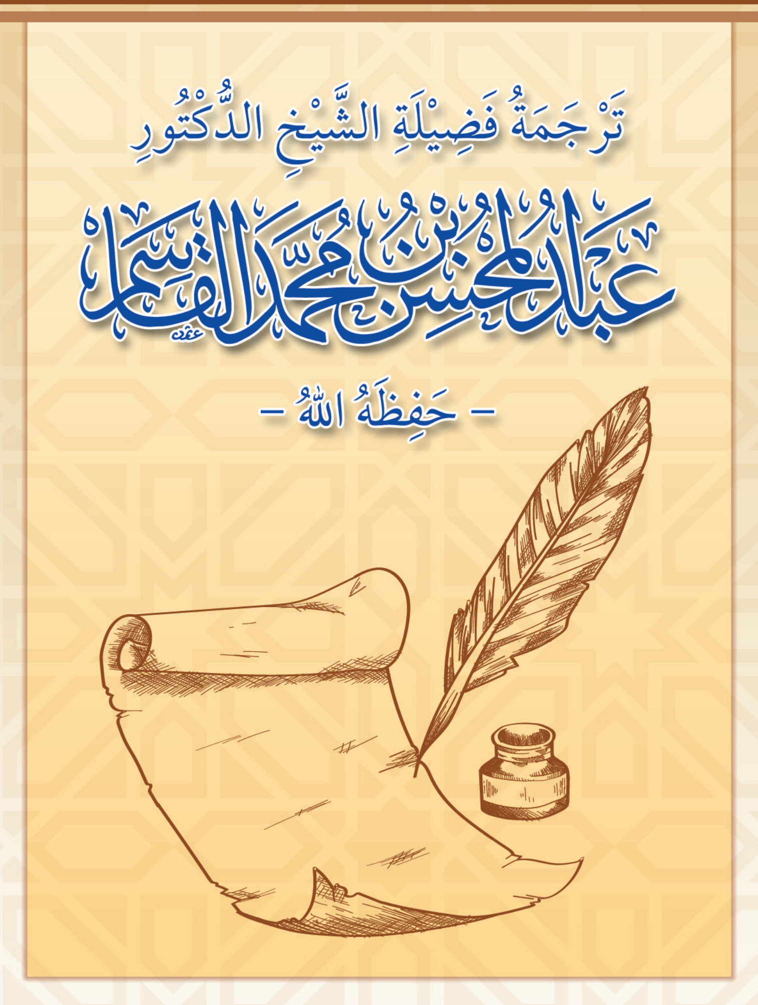
تَرْجَمَةُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ

عبد المحسن بن محمد القاسم

- حَفِظَهُ اللهُ -



أَعَدَّ التَّرْجَمَةَ
نُخْبَةٌ مِنْ طُلَّابِ الشَّيْخِ



تَرْجَمَةُ فَضِيْلَةِ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ عَبْدُ المُحْسِنِ بْنُ مُحَمَّدٍ القَاسِمُ - حَفِظَهُ اللهُ -[1]:

نَسَبُهُ وَقَبِيلَتُهُ:

هُوَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ أَبُو مُحَمَّدٍ، عَبْدُ المُحْسِنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَاسِمٍ، مِنْ آلِ عَاصِمٍ، مِنْ قَبِيلَةِ قَحْطَانَ.

بَلَدُهُ: بَلَدُ «البِيرِ»، وَتَقَعُ شِمَالَ الرِّيَاضِ عَلَى بُعْدِ (١٢٠) كم.

مَوْلِدُهُ: وُلِدَ فِي مَكَّةَ المُكَرَّمَةِ حِينَمَا كَانَ وَالِدُهُ مُقِيماً فِيهَا لِطِبَاعَةِ فَتَاوَى شَيْخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ.

أُسْرَتُهُ:

أَوَّلاً: وَالِدُهُ:

وَالِدُهُ هُوَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَاسِمٍ، مِنْ كِبَارِ طُلَّابِ سَمَاحَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ -

(١) أَعَدَّ التَّرْجَمَةَ نُخْبَةٌ مِنْ طُلَّابِ الشَّيْخِ.

مُفْتِي الدِّيَارِ السُّعُودِيَّةِ فِي عَصْرِهِ -، وَقَدْ لَازَمَهُ مُلَازَمَةً تَامَّةً مُدَّةَ رُبُعِ قَرْنٍ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ العَقِيدَةَ وَالفِقْهَ وَالفَرَائِضَ وَالنَّحْوَ وَغَيْرَهَا مِنَ العُلُومِ.

ثُمَّ عُيِّنَ مُعَلِّمـًا فِي المَعَاهِدِ العِلْمِيَّةِ حِينَ افْتِتَاحِهَا، ثُمَّ فِي كُلِّيَّةِ أُصُولِ الدِّينِ قِسْمِ العَقِيدَةِ فِي جَامِعَةِ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودٍ الإِسْلَامِيَّةِ.

ثُمَّ أَمَرَ المَلِكُ فَيْصَلٌ رَحِمَهُ اللهُ بِتَفْرِيغِهِ مِنَ الجَامِعَةِ؛ لِجَمْعِ فَتَاوَى وَرَسَائِلِ سَمَاحَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ؛ لِكَوْنِهِ أَلْصَقَ طُلَّابِهِ بِهِ.

وَقَدْ كَانَتْ لَهُ دُرُوسٌ فِي مَسْجِدِهِ، وَكَانَ خَطِيبـًا، وَاشْتَغَلَ بِالتَّأْلِيفِ، وَلَهُ عِدَّةُ مُصَنَّفَاتٍ، مِنْهَا:

١- مَجْمُوعُ فَتَاوَى شَيْخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةِ، جَمَعَهُ مَعَ وَالِدِهِ فِي خَمْسَةٍ وَثَلَاثِينَ (٣٥) مُجَلَّداً، وَكَانَتْ مُدَّةُ جَمْعِهَا لَهَا أَرْبَعِينَ عَامـًا، قَالَ عَنْهُ الشَّيْخُ بَكْرُ أَبُو زَيْدٍ رَحِمَهُ اللهُ: «غُرَّةٌ فِي جَبِينِ الدَّهْرِ، وَإِنَّهُ أَعْظَمُ عَمَلٍ تُفَاخِرُ بِهِ بِلَادُنَا».

٢- فِهْرِسُ مَجْمُوعِ فَتَاوَى شَيْخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ فِي (٢)

مُجَلَّدَيْنِ، وَهُوَ فِهْرِسٌ لَا نَظِيرَ لَهُ فِي الْمُصَنَّفَاتِ، يُوحِي بِقُوَّةِ عِلْمِيَّتِهِ وَذَكَائِهِ، وَفَهْمِهِ، وَرُسُوخِهِ فِي الْعُلُومِ.

٣- الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى فَتَاوَى شَيْخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ فِي خَمْسِ (٥) مُجَلَّدَاتٍ، جَمَعَ فِيهِ جَمِيعَ أَقْوَالِ شَيْخِ الإِسْلَامِ مِنْ كُتُبِ طُلَّابِهِ وَغَيْرِهِمْ، كَمَا أَضَافَ إِلَيْهِ مَخْطُوطَاتٍ لِشَيْخِ الإِسْلَامِ لَيْسَتْ فِي مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى، وَقَدْ مَكَثَ فِي جَمْعِهِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ عَاماً.

٤- فَتَاوَى وَرَسَائِل سَمَاحَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ فِي ثَلَاثَةَ عَشَرَ (١٣) مُجَلَّداً.

٥- فِهْرِسٌ تَفْصِيلِيٌّ لِفَتَاوَى وَرَسَائِل سَمَاحَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ فِي مُجَلَّدٍ «تَحْتَ الطَّبْعِ».

٦- آلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَوْلِيَاؤُهُ.

٧- بَيَانُ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ لِشَيْخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةِ، تَحْقِيقٌ وَتَكْمِيلٌ، وَيَقَعُ فِي (٢) مُجَلَّدَيْنِ.

٨- أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه، أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ وَأَحَقُّهُمْ بِالْخِلَافَةِ.

٩- مَوَاضِيعُ صَالِحَةٍ لِلْخُطَبِ.

١٠- تَقْرِيرَاتُ شَرْحِ العَقِيدَةِ الوَاسِطِيَّةِ لِسَمَاحَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ.

١١- تَقْرِيرَاتُ شَرْحِ كَشْفِ الشُّبُهَاتِ لِسَمَاحَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ.

١٢- تَقْرِيرَاتُ آدَابِ المَشْيِ إِلَى الصَّلَاةِ لِسَمَاحَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ.

١٣- شَرْحُ ثَلَاثَةِ الأُصُولِ «تَحْتَ الطَّبْعِ».

١٤- شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ «تَحْتَ الطَّبْعِ» فِي (٣) ثَلَاثَةِ مُجَلَّدَاتٍ.

١٥- شَرْحُ الرَّوْضِ المُرْبِعِ «تَحْتَ الطَّبْعِ» فِي عِشْرِينَ (٢٠) مُجَلَّداً، وَغَيْرِهَا.

وَقَدْ تَمَيَّزَ العَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ قَاسِمٍ ﵀ بِسُرْعَةِ الكِتَابَةِ؛ فَكَانَ يَكْتُبُ جَمِيعَ شُرُوحِ سَمَاحَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ﵀ فِي دَرْسِهِ وَلَا يَفُوتُهُ مِنْهَا شَيْءٌ، وَاشْتَهَرَ بِالقُدْرَةِ عَلَى قِرَاءَةِ المَخْطُوطَاتِ المُتَعَذِّرِ قِرَاءَتُهَا، فَكَانَ يَقْرَأُ خَطَّ شَيْخِ الإِسْلَامِ

بِكُلِّ سُهُولَةٍ مَعَ صُعُوبَةِ خَطِّ شَيْخِ الإِسْلَامِ، كَمَا امْتَازَ بِحِدَّةِ الذَّكَاءِ فَقَدْ كَانَ يَحْفَظُ المَتْنَ مِنْ قِرَاءَتِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً وَأَحْيَانًا مَرَّتَيْنِ - كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ عَنْهُ الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ ابْنُ جِبْرِينٍ ﵀؛ لِأَنَّهُ كَانَ مِنْ أَقْرَانِهِ فِي طَلَبِ العِلْمِ عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ﵀ -.

وَقَدْ كَانَ ﵀ كَثِيرَ العِبَادَةِ، كَثِيرَ الصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ، وَقَدْ حَجَّ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِينَ (٥٠) حَجَّةً، كَمَا كَانَ قَلِيلَ الكَلَامِ لَا يُعْرَفُ أَنَّهُ اغْتَابَ أَحَداً، حَرِيصٌ عَلَى كَسْبِ المَالِ مِنْ حِلِّهِ، وَكَانَ كَثِيرَ النَّفَقَةِ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ، مَعَ مَا حَبَاهُ اللهُ بِهِ مِنَ الأَخْلَاقِ العَظِيمَةِ.

ثَانِياً: جَدُّهُ:

جَدُّهُ هُوَ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قَاسِمٍ، وَهُوَ مِنْ أَقْرَانِ سَمَاحَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ فِي طَلَبِ العِلْمِ، وَهُمَا مُتَقَارِبَانِ فِي السِّنِّ فَالشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَسَنُّ مِنْهُ بِثَلَاثِ سَنَوَاتٍ، وَقَدْ طَلَبَا العِلْمَ سَوِيّاً عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللَّطِيفِ آلِ الشَّيْخِ، وَكَانَتِ العِلَاقَةُ بَيْنَهُمَا قَوِيَّةٌ تَسُودُهَا المَحَبَّةُ وَالأُلْفَةُ وَالأُخُوَّةُ الصَّادِقَةُ، كَمَا تَتَلْمَذَ الشَّيْخُ ابْنُ قَاسِمٍ رَحِمَهُ اللهُ عَلَى العَلَّامَةِ سَعْدِ بْنِ حَمَدِ بْنِ عَتِيقٍ، وَعَلَى العَلَّامَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ العَنْقَرِيِّ، وَالعَلَّامَةِ حَمَدِ بْنِ فَارِسٍ، وَغَيْرِهِمْ.

وَقَدْ عُرِفَ عَنْ جَدِّهِ رَحِمَهُ اللهُ دِقَّةُ تَحْقِيقِهِ فِي العُلُومِ وَإِكْثَارُهُ مِنَ التَّصْنِيفِ فِيهَا، وَمِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ:

١- مَجْمُوعُ فَتَاوَى شَيْخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةِ، وَقَدْ سَاعَدَهُ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ فِي جَمْعِهَا نَظَراً لِمَرَضِهِ، وَذَلِكَ فِي (٣٥) مُجَلَّداً.

٢- الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ فِي الأَجْوِبَةِ النَّجْدِيَّةِ فِي (١٦) مُجَلَّداً.

٣- حَاشِيَةُ الرَّوْضِ المُرْبِعِ فِي (٧) مُجَلَّدَاتٍ.

٤- إِحْكَامُ الأَحْكَامِ شَرْحُ أُصُولِ الأَحْكَامِ فِي (٤) مُجَلَّدَاتٍ.

٥- أُصُولُ الأَحْكَامِ.

٦- حَاشِيَةُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ.

٧- حَاشِيَةُ ثَلَاثَةِ الأُصُولِ.

٨- حَاشِيَةُ الرَّحْبِيَّةِ.

٩- حَاشِيَةُ الآجُرُّومِيَّةِ.

١٠- حَاشِيَةٌ عَلَى المَنْظُومَةِ السَّفَارِينِيَّةِ.

١١- الصَّارِمُ المَسْلُولُ عَلَى عَابِدِ الرَّسُولِ.

١٢- حَاشِيَةُ مُقَدِّمَةِ التَّفْسِيرِ.

١٣- وَظَائِفُ رَمَضَانَ، وَغَيْرُهَا.

نَشْأَتُهُ وَسِمَاتُهُ:

نَشَأَ الشَّيْخُ - حَفِظَهُ اللهُ - فِي بَيْتِ عِلْمٍ وَدِينٍ، وَبَدَأَ فِي طَلَبِ العِلْمِ فِي سِنٍّ مُبَكِّرَةٍ؛ وَحَفِظَ القُرْآنَ فِي سِنٍّ مُبَكِّرَةٍ، وَشَرَعَ فِي أَخْذِ الإِسْنَادِ وَعُمُرُهُ (١٤) سَنَةً، وَحَفِظَ كَثِيراً مِنَ المُتُونِ فِي مُخْتَلَفِ الفُنُونِ، وَلَازَمَ كِبَارَ العُلَمَاءِ وَأَخَذَ عَنْهُمْ.

وَيَتَّسِمُ بِالأَخْلَاقِ العَالِيَةِ وَالتَّوَاضُعِ الجَمِّ، وَالحِرْصِ عَلَى العِلْمِ وَتَبْلِيغِهِ لِلنَّاسِ، فَرَّغَ جُلَّ وَقْتِهِ لِلْعِلْمِ، وَعُرِفَ عَنْهُ الصَّبْرُ عَلَى ذَلِكَ وَالثَّبَاتُ عَلَيْهِ، فَلَا تَكَادُ تَرَاهُ إِلَّا مَعَ العِلْمِ فَيُجِيزُ طُلَّابًا وَيُلْقِي دُرُوسًا وَيُحَقِّقُ كُتُبًا وَيُؤَلِّفُ مَا يَنْفَعُ المُسْلِمِينَ، كَثِيراً مَا يَقُولُ: «إِنَّ المَالَ زَائِلٌ وَالدُّنْيَا زَائِلَةٌ وَلَنْ يَبْقَى لِلْإِنْسَانِ إِلَّا هَذَا العِلْمَ»، وَيَقُولُ: «إِنَّ هَذَا العِلْمَ يُورِثُ البَرَكَةَ لِلْإِنْسَانِ فِي كُلِّ شُؤُونِ حَيَاتِهِ».

مُكْرِمٌ لِمَشَايِخِهِ مَحْبُوبٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ، سَرِيعُ اسْتِحْضَارٍ لِلْمَسَائِلِ فِي وَقْتِهَا، وَلَدَيْهِ أُسْلُوبٌ فَرِيدٌ فِي الطَّرْحِ، وَسُرْعَةُ إِيصَالِ المَعْلُومَةِ لِطَالِبِهَا، وَيَهْتَمُّ بِتَعْلِيمِ النَّشْءِ، وَهُوَ نِعْمَ الرَّاعِي وَالمُعِينُ لِطُلَّابِ العِلْمِ.

وَعُرِفَ بِالقَارِىءِ المُتْقِنِ، وَهَبَهُ اللهُ مَلَكَةُ الحِفْظِ، وَيَقْرَأُ القُرْآنَ بنَفَسٍ طَوِيلٍ، وَيَتَمَيَّزُ بِالصَّوْتِ النَّدِيِّ، وَلَهُ سَلَاسَةٌ فِي قِرَاءَةِ القُرْآنِ، مَعَ فِقْهٍ فِي الوَقْفِ وَالِابْتِدَاءِ، بَعِيداً عَنِ التَّكَلُّفِ وَالتَّمْطِيطِ.

إِدَارِيٌّ مُحَنَّكٌ، رَفِيقٌ بِمَنْ يَعْمَلُ مَعَهُ، لَا يُعَنِّفُ وَلَا يَنْهَرُ، حَسَنُ المُعَامَلَةِ، مُحِبٌّ لِلْخَيْرِ وَأَهْلِهِ، عَلَيْهِ هَيْبَةُ العِلْمِ وَوَقَارُ أَهْلِهِ، رَسَمَ لِنَفْسِهِ طَرِيقًا يَصْعُبُ عَلَى أَهْلِ زَمَانِهِ مُزَاحَمَتُهُ فِيهِ.

يُحِبُّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللهِ - وَلَا عَجَبَ فِي ذَلِكَ -؛ فَهُوَ سَلِيلُ أَئِمَّةِ الدَّعْوَةِ وَحَمَلَةِ لِوَائِهَا، وَأَثَرُهُ الدَّعَوِيُّ ظَاهِرٌ فِي حِلِّهِ وَتِرْحَالِهِ، فَهُوَ كَالغَيْثِ أَيْنَمَا حَلَّ نَفَعَ، وَنَحْسِبُ أَنَّ الإِخْلَاصَ سِرُّ ذَلِكَ فَهُوَ مِمَّنْ لَا يُحِبُّ التَّحَدُّثَ بِأَعْمَالِهِ وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا وَيُقَلِّلُ دَائِمًا مِنْ جُهْدِهِ وَيَتَّهِمُ نَفْسَهُ بِالقُصُورِ وَالتَّقْصِيرِ.

دِرَاسَتُهُ:

دَرَسَ الشَّيْخُ عَبْدُ المُحْسِنِ المَرْحَلَةَ الِابْتِدَائِيَّةَ فِي الرِّيَاضِ، ثُمَّ دَرَسَ المَرْحَلَةَ المُتَوَسِّطَةَ وَالثَّانَوِيَّةَ فِي المَعْهَدِ العِلْمِيِّ التَّابِعِ لِجَامِعَةِ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودٍ الإِسْلَامِيَّةِ، وَكَانَ مُتَفَوِّقًا فِي دِرَاسَتِهِ وَتَرْتِيبُهُ الأَوَّلَ بَيْنَ زُمَلَائِهِ طِيلَةَ السَّنَوَاتِ، وَأَخَذَ الثَّالِثَ عَلَى المَمْلَكَةِ فِي المُتَوَسِطَّةِ وَالثَّانِي عَلَى المَمْلَكَةِ فِي المَرْحَلَةِ الثَّانَوِيَّةِ، وَكَانَ تَقْدِيرُهُ طِيلَةَ تِلْكَ السَّنَوَاتِ امْتِيَازٌ.

ثُمَّ الْتَحَقَ بِكُلِّيَةِ الشَّرِيعَةِ بِالرِّيَاضِ التَّابِعِ لِجَامِعَةِ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودٍ الإِسْلَامِيَّةِ، وَنَالَ دَرَجَةَ البَكَالُورْيُوس.

ثُمَّ الْتَحَقَ بِقِسْمِ الفِقْهِ المُقَارَنِ فِي المَعْهَدِ العَالِي لِلْقَضَاءِ التَّابِعِ لِجَامِعَةِ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودٍ الإِسْلَامِيَّةِ، وَنَالَ دَرَجَةَ المَاجِسْتِيرِ، وَعِنْوَانُ رِسَالَتِهِ: «**شُرُوطُ حَدِّ السَّرِقَةِ عَلَى المَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ**».

ثُمَّ نَالَ دَرَجَةَ الدُّكْتُورَاه فِي الفِقْهِ المُقَارَنِ بِتَقْدِيرِ مُمْتَازٍ مَعَ مَرْتَبَةِ الشَّرَفِ الأُولَى وَالتَّوْصِيَةِ بِطِبَاعَتِهَا، مِنَ المَعْهَدِ العَالِي لِلْقَضَاءِ التَّابِعِ لِجَامِعَةِ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودٍ الإِسْلَامِيَّةِ

وَهُوَ أَوَّلُ طَالِبٍ مِنْ دُفْعَتِهِ يَأْخُذُ الدُّكْتُورَاه، وَعِنْوَانُ رِسَالَتِهِ: «**المَسْبُوكُ عَلَى مِنْحَةِ السُّلُوكِ شَرْحُ تُحْفَةِ المُلُوكِ**» فِي (٦) مُجَلَّدَاتٍ، وَطُبِعَتْ بَعْدُ الاخْتِصَارُ فِي (٤) مُجَلَّدَاتٍ.

شُيُوخُهُ:

دَرَسَ عَلَى عَدَدٍ كَثِيرٍ مِنْ كِبَارِ العُلَمَاءِ مُنْذُ صِغَرِهِ، وَمِنْ مَشَايِخِهِ الَّذِينَ دَرَسَ عَلَيْهِمْ فِي المَسَاجِدِ:

١- سَمَاحَةُ الشَّيْخ عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنُ بَازٍ رحمه الله - مُفْتِي عَام المَمْلَكَةِ العَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ، وَرَئِيسُ هَيْئَةِ كِبَارِ العُلَمَاءِ -، وَقَدْ دَرَسَ عَلَيْهِ (١١) عَاماً.

٢- سَمَاحَةُ الشَّيْخ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ حُمَيْدٍ رحمه الله - رَئِيسُ المَجْلِسِ الأَعْلَى لِلْقَضَاءِ -، وَكَانَ يَجْلِسُ بِجَانِبِهِ مُلَاصقاً لَهُ فِي دَرْسِهِ فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، مُدَّةَ (٣) سَنَوَاتٍ - وَعُمُرُهُ إِحْدَى عَشْرَةَ (١١) سَنَةً -، إِلَى أَنْ تُوُفِّيَ سَمَاحَةُ الشَّيْخِ رحمه الله عَامَ ١٤٠٢هـ.

٣- فَضِيلَةُ الشَّيْخ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ ابْنُ عُثَيْمِينَ رحمه الله - عُضْوُ هَيْئَةِ كِبَارِ العُلَمَاءِ -، وَكَانَ مُلَازِماً لِدَرْسِهِ فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ (٨) سَنَوَاتٍ.

٤- دَرَسَ عَلَى وَالِدِهِ رَحِمَهُ اللهُ عِدَّةَ سَنَوَاتٍ فِي المَسْجِدِ وَقَدْ قَرَأَ عَلَيْهِ كُتُبَ العَقِيدَةِ، وَكَانَ مَحْبُوبًا عِنْدَ وَالِدِهِ وَأَوْصَاهُ بِإِخْرَاجِ جَمِيعِ تُرَاثِهِ كَشُرُوحِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ رَحِمَهُ اللهُ.

٥- سَمَاحَةُ الشَّيْخِ صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ اللُّحَيْدَانُ - عُضْوُ هَيْئَةِ كِبَارِ العُلَمَاءِ، وَرَئِيسُ مَجْلِسِ القَضَاءِ الأَعْلَى -، وَكَانَ مُلَازِمًا لِدَرْسِهِ فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ (٤) سَنَوَاتٍ، وَقَدِ اسْتَفَادَ مِنْهُ كَثِيراً فِي القَضَاءِ وَغَيْرِهِ مُدَّةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ (٢٥) سَنَةً خِلَالَ زِيَارَاتِهِ الكَثِيرَةِ لَهُ فِي بَيْتِهِ وَمَقَرِّ عَمَلِهِ، وَبَيْنَهُمَا مَحَبَّةٌ كَبِيرَةٌ وَوُدٌّ وَتَوَاصُلٌ دَائِمٌ.

٦- الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ جِبْرِينَ رَحِمَهُ اللهُ -عُضْوُ الإِفْتَاءِ -، وَقَدْ دَرَسَ عَلَيْهِ (٧) سَنَوَاتٍ.

٧- الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الفَوْزَانُ - عُضْوُ هَيْئَةِ كِبَارِ العُلَمَاءِ -، وَقَدْ دَرَسَ عَلَيْهِ (١٣) سَنَةً.

٨- الشَّيْخُ صَالِحُ العَلِيّ النَّاصِر رَحِمَهُ اللهُ - عُضْوُ هَيْئَةِ كِبَارِ

العُلَمَاءِ، وَرَئِيسُ قِسْمِ الفِقْهِ بِكُلِّيَّةِ الشَّرِيعَةِ بِجَامِعَةِ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودٍ الإِسْلَامِيَّةِ -، وَقَدْ دَرَسَ عَلَيْهِ (٣) سَنَوَاتٍ إِلَى حِينَ وَفَاتِهِ عَامَ ١٤٠٦هـ.

٩- الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بْنُ غديَّانَ رحمه الله - عُضْوُ هَيْئَةِ كِبَارِ العُلَمَاءِ -، وَقَدْ دَرَسَ عَلَيْهِ (٣) سَنَوَاتٍ.

١٠- الشَّيْخُ صَالِحٌ الأَطْرَمُ رحمه الله - عُضْوُ هَيْئَةِ كِبَارِ العُلَمَاءِ -، وَدَرَسَ عَلَيْهِ سَنَتَيْنِ (٢).

١١- الشَّيْخُ عَبْدُ العَزِيزِ الرَّاجِحِيُّ - أُسْتَاذُ الدِّرَاسَاتِ العُلْيَا بِقِسْمِ العَقِيدَةِ بِجَامِعَةِ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودٍ الإِسْلَامِيَّةِ -، وَقَدْ دَرَسَ عَلَيْهِ (٣) سَنَوَاتٍ.

١٢- الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ عَلِيٍّ ابْنُ غُصُونٍ رحمه الله - عُضْوُ هَيْئَةِ كِبَارِ العُلَمَاءِ، وَرَئِيسُ اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ لِلْقَضَاءِ بِمَجْلِسِ القَضَاءِ الأَعْلَى -، وَقَدِ اسْتَفَادَ مِنْهُ كَثِيراً فِي القَضَاءِ وَغَيْرِهِ مُدَّةَ (٨) سَنَوَاتٍ خِلَالَ زِيَارَاتِهِ الكَثِيرَةِ لَهُ فِي بَيْتِهِ، وَبَيْنَهُمَا مَحَبَّةٌ وَوُدٌّ كَبِيرٌ وَتَوَاصُلٌ وَعِلَاقَةٌ حَمِيمِيَّةٌ، إِلَى أَنْ تُوُفِّيَ عَامَ ١٤١٩هـ.

١٣- الشَّيْخُ عَلِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ الرُّومِيُّ - نَائِبُ رَئِيسِ التَّمْيِيزِ بِمَنْطِقَةِ الرِّيَاضِ، وَأَحَدُ كِبَارِ الفَرَضِيِّينَ -، وَقَدِ اسْتَفَادَ مِنْهُ (١٠) سَنَوَاتٍ خِلَالَ زِيَارَاتِهِ الدَّائِمَةِ لَهُ فِي مَنْزِلِهِ إِلَى أَنْ تُوُفِّيَ عَامَ ١٤٢٣هـ.

١٤- المُحَدِّثُ الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّعْدُ، وَقَدْ دَرَسَ عَلَيْهِ (٨) سَنَوَاتٍ.

١٥- الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ الشِّنْقِيطِيُّ، وَقَدْ دَرَسَ عَلَيْهِ أُصُولَ الفِقْهِ (٣) سَنَوَاتٍ.

١٦- الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ البُلَيْهِيُّ ﵀، وَكَانَ مُلَازِمًا لِدَرْسِهِ فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ (٣) سَنَوَاتٍ.

١٧- الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ البَسَّامُ ﵀ - عُضْوُ هَيْئَةِ كِبَارِ العُلَمَاءِ -، وَكَانَ يَحْضُرُ دَرْسَهُ فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ فِي الإِجَازَاتِ (٤) سَنَوَاتٍ.

إِجَازَاتُهُ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ:

حَفِظَ القُرْآنَ الكَرِيمَ فِي سِنٍّ مُبَكِّرَةٍ، وَمُنْذُ صِغَرِهِ وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَى المَشَايِخِ، وَأَجَازُوهُ بِذَلِك.

وَيَحْمِلُ أَعْلَى إِسْنَادٍ فِي العَالَمِ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ - فَبَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ (٣٠) رَجُلاً فَقَطْ -، وَقَدْ قَرَأَ القُرْآنَ الكَرِيمَ بِالإِجَازَةِ عَلَى جَمْعٍ مِنْ كِبَارِ المُقْرِئِينَ؛ مِنْهُمْ:

١- الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ الزَّيَّاتُ، إِجَازَةً بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ.

٢- شَيْخُ القُرَّاءِ بِالمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الأَخْضَرِ عَلِيٍّ القَيِّمِ، إِجَازَةً بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ بِتَوَسُّطِ المَدِّ المُنْفَصِلِ.

٣- شَيْخُ القُرَّاءِ بِالمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الأَخْضَرِ عَلِيٍّ القَيِّمِ، إِجَازَةً أُخْرَى بِقَصْرِ المَدِّ المُنْفَصِلِ.

٤- الشَّيْخُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحُذَيْفِيُّ - إِمَامُ وَخَطِيبُ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، وَرَئِيسُ اللَّجْنَةِ العِلْمِيَّةِ بِمُجَمَّعِ المَلِكِ

فَهْدٍ ﵀ لِطِبَاعَةِ مُصْحَفِ الْمَدِينَة النَّبَوِيَّةِ -، إِجَازَةً بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ بِتَوَسُّطِ المَدِّ المُنْفَصِلِ.

٥- الشَّيْخُ أَحْمَدُ مُصْطَفَى كَامِلِ المَلِيجِيُّ - المُدَرِّسُ فِي قِسْمِ القُرْآنِ وَعُلُومِهِ بِكُلِّيَّةِ أُصُولِ الدِّينِ بِجَامِعَةِ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سُعُودٍ الإِسْلَامِيَّةِ، وَهُوَ أَكْبَرُ تِلْمِيذٍ لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ الزَّيَّاتِ -، إِجَازَةً بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ بِتَوَسُّطِ المَدِّ المُنْفَصِلِ.

٦- الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّافِعِ رِضْوَانَ الشَّرْقَاوِيُّ -عُضْوُ اللَّجْنَةِ العِلْمِيَّةِ لِمُرَاجَعَةِ المُصْحَفِ فِي مُجَمَّعِ المَلِكِ فَهْدٍ ﵀-، وَقَرَأَ عَلَيْهِ إِجَازَةً بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ بِتَوَسُّطِ المَدِّ المُنْفَصِلِ.

٧- الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّافِعِ رِضْوَانَ الشَّرْقَاوِيُّ - عُضْوُ اللَّجْنَةِ العِلْمِيَّةِ لِمُرَاجَعَةِ المُصْحَفِ فِي مُجَمَّعِ المَلِكِ فَهْدٍ ﵀ -، وَقَرَأَ عَلَيْهِ إِجَازَةً أُخْرَى بِقَصْرِ المَدِّ المُنْفَصِلِ.

٨- الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ رِزْقِ بْنِ عَبْدِ النَّاصِرِ، إِجَازَةً بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ.

٩- الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ رِزْقِ بْنِ عَبْدِ النَّاصِرِ، إِجَازَةً أُخْرَى بِرِوَايَةِ شُعْبَةٍ عَنْ عَاصِمٍ.

١٠- الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التُّوَيْجِرِيُّ - عُضْوُ الإِفْتَاءِ بِدَارِ الإِفْتَاءِ بِالمَمْلَكَةِ العَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ -، إِجَازَةً بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ بِتَوَسُّطِ المَدِّ المُنْفَصِلِ.

١١- الشَّيْخُ بَشِيرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صِدِّيقٍ، إِجَازَةً بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ.

١٢- الشَّيْخُ بَشِيرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ صِدِّيقٍ، إِجَازَةً أُخْرَى بِرِوَايَةِ شُعْبَةٍ عَنْ عَاصِمٍ.

١٣- الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ شَرَفٍ الحَلَوَانِيُّ، إِجَازَةً بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ بِتَوَسُّطِ المَدِّ المُنْفَصِلِ.

وَقَدْ قَرَأَ عَلَى غَيْرِهِمْ كَثِيراً مِنْ غَيْرِ إِجَازَةٍ.

خَصَائِصُ إِجَازَاتِهِ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ:

١- كَثْرَةُ إِجَازَاتِهِ.

٢- تَعَدُّدُ طُرُقِهَا، إِذْ بَلَغَتْ (١٧٢٨) طَرِيقـًا.

٣- اخْتِلَافُ أَسَانِيدِهَا مَا بَيْنَ الإِسْنَادِ الطَّنْطِيِّ وَالقَاهِرِيِّ وَالإِسْكَنْدَرِيِّ وَبَاكِسْتَانِيِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

٤- أَنَّهُ يَحْمِلُ أَعْلَى إِسْنَادٍ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ.

إِجَازَاتُهُ فِي السُّنَّةِ وَمُتُونِ أَهْلِ العِلْمِ:

نَالَ الشَّيْخُ - حَفِظَهُ اللهُ - شَرَفَ قِرَاءَةِ وَسَمَاعِ الكُتُبِ الحَدِيثِيَّةِ وَغَيْرِهَا مِنَ المُصَنَّفَاتِ فِي فُنُونٍ مُخْتَلِفَةٍ، عَلَى جَمَاعَةٍ مِنَ العُلَمَاءِ الأَثْبَاتِ المُسْنِدِينَ مِنْ سَائِرِ الأَمْصَارِ، وَحَازَ بِذَلِكَ أَسَانِيدَ عَالِيَةً فِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ - فَبَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ (٢٣) رَجُلاً بِالسَّمَاعِ المُتَّصِلِ -.

وَقَدْ أُجِيزَ فِيمَا قَرَأَهُ عَلَيْهِمْ فِي الفُنُونِ المُخْتَلِفَةِ إِجَازَةً خَاصَّةً وَعَامَّةً فِي كُلِّ مَا يَجُوزُ لَهُمْ وَعَنْهُمْ رِوَايَتُهُ، وَعَدَدُهُمْ (٢١) مُجِيزاً، وَهُمْ:

١- الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ العُمْرِيُّ، مِنْ عُلَمَاءِ الهِنْدِ، صَاحِبُ أَعْلَى إِسْنَادٍ فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ.

٢- الشَّيْخُ ظَهِيرُ الدِّينِ المُبَارَكْفُورِيُّ ، مِنْ عُلَمَاءِ الهِنْدِ، صَاحِبُ أَعْلَى إِسْنَادٍ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ.

٣- الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّعْدُ.

٤- الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الحِبْشِيُّ.

٥- الشَّيْخُ حَسَنُ بْنُ حُسَيْنٍ بَاسِنْدُوَةَ رَحِمَهُ اللهُ.

٦- الشَّيْخُ مُحَمَّدُ فُؤَادٍ الدِّمَشْقِيُّ.

٧- الشَّيْخُ مُصْطَفَى بْنُ أَحْمَدَ القُدَيْمِيُّ.

٨- الشَّيْخُ عَلِيُّ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَسَنٍ الأَهْدَلُ.

٩- الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ العَمْرَانِيُّ.

١٠- الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ آلُ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ.

١١- الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ العَيَّافُ.

١٢- الشَّيْخُ يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ الحُسَيْنُ.

١٣- الشَّيْخُ مُحَمَدُ إِسْرَائِيلَ السَّلَفِيُّ.

١٤- الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الأَمِينِ الحَسَنِيُّ.

١٥- الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الحَيِّ الكَتَّانِيُّ.

١٦- الشَّيْخُ سَعِيدُ بْنُ مُسَاعِدٍ الحَارِثِيُّ.

١٧- الشَّيْخُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ.

١٨- الشَّيْخُ عَبْدُ الوَكِيلِ بْنُ عَبْدِ الحَقِّ الهَاشِمِيُّ.

١٩- الشَّيْخُ ثَنَاءُ اللهِ بْنُ عِيسَى خَان المَدَنِيُّ.

٢٠- الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بَاعِشِنْ رَحِمَهُ اللهُ.

٢١- الشَّيْخُ نِظَامُ مُحَمَّدِ صَالِح يَعْقُوبِي.

خَصَائِصُ إِجَازَاتِهِ فِي الحَدِيثِ:

١- جَمَعَ أَسَانِيدَ عَالِيَةً فِي الحَدِيثِ الشَّرِيفِ.

٢- قَرَأَ وَسَمِعَ الصَّحِيحَيْنِ وَسُنَنَ أَبِي دَاوُدَ وَالمُوَطَّأَ وَسُنَنَ الدَّارِمِيِّ، وَأَطْرَافَ سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ وَابْنِ مَاجَهْ وَمُسْنَدِ الإِمَامِ أَحْمَدَ.

٣- تَعَدُّدُ طُرُقِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٤- تَنَوُّعُ أَسَانِيدِهَا مِنْ سَائِرِ الأَمْصَارِ مَا بَيْنَ أَسَانِيدَ عُلَمَاءِ المَمْلَكَةِ وَالهِنْدِ وَبَاكِسْتَانَ وَاليَمَنِ وَالشَّامِ وَالمَغْرِبِ.

٥- إِسْنَادٌ عَالٍ فِي المُسَلْسَلَاتِ، وَهِيَ: المُسَلْسَلُ بِالأَوَّلِيَّةِ وَالمَحَبَّةِ وَسُورَةِ الصَّفِّ.

٦- إِسْنَادٌ عَالٍ فِي مُؤَلَّفَاتِ شَيْخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ وَالشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ - فَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ (٣) ثَلَاثَةُ رِجَالٍ فَقَطْ -.

مَجَالِسُهُ فِي الإِسْنَادِ:

يَعْقِدُ - حَفِظَهُ اللهُ - مَجْلِساً فِي المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ كُلَّ يَوْمٍ بَعْدَ صَلَاةِ العَصْرِ إِلَى المَغْرِبِ فِي إِقْرَاءِ القُرْآنِ وَإِجَازَةِ طُلَّابِ العِلْمِ فِيهِ، كَمَا تُعْقَدُ لَهُ مَجَالِسُ عَامِرَةٌ لِلْإِجَازَةِ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ وَالمُتُونِ العِلْمِيَّةِ.

وَطُلَّابُ العِلْمِ يُقْبِلُونَ عَلَى إِجَازَاتِهِ لِعُلُوِّ إِسْنَادِهَا وَكَثْرَةِ إِجَازَاتِهِ وَتَنَوُّعِ طُرُقِهَا وَكَوْنِهَا صَادِرَةً مِنَ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، وَقَدِ اسْتَفَادَ مِنْهَا آلَافُ الطُّلَّابِ وَهُمْ كُلَّ يَوْمٍ فِي ازْدِيَادٍ.

دُرُوسُهُ:

لَهُ دَرْسٌ يَوْمِيٌّ فِي المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ فِي شَرْحِ المُتُونِ العِلْمِيَّةِ فِي العَقِيدَةِ وَالحَدِيثِ وَالفِقْهِ وَالفَرَائِضِ وَالنَّحْوِ وَأُصُولِ الفِقْهِ.

وَلَهُ دَرْسٌ مَوْسِمِيٌّ فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ فِي مَكَّةَ المُكَرَّمَةِ، وَقَدْ شَرَحَ فِيهِ «كِتَابَ الصِّيَامِ مِنْ مَتْنِ العُمْدَةِ فِي الفِقْهِ»، وَشَرَحَ كِتَابَ ابْنِ رَجَبٍ «نُورُ الاقْتِبَاسِ فِي مِشْكَاةِ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ لابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما»، كَمَا شَرَحَ العَقِيدَةَ الوَاسِطِيَّةَ.

وَقَدِ اسْتَفَادَ مِنْهُ كَثِيرٌ مِنْ طُلَّابِ العِلْمِ، وَتَخَرَّجَ عَلَى يَدَيْهِ العَشَرَاتِ، فَمِنْهُمْ مَنَ صَارَ قَاضِياً، وَإِمَاماً وَخَطِيباً، وَآخَرُونَ أَصْبَحُوا أَسَاتِذَةً فِي الجَامِعَاتِ وَمِنْ حَمَلَةِ الدُّكْتُورَاهْ.

خَصَائِصُ دَرْسِهِ:

١- المَنْهَجِيَّةُ العِلْمِيَّةُ فِيهِ.

٢- شَرْحُ مُتُونِ أَهْلِ العِلْمِ المُعْتَبَرَةِ.

٣- الجَمْعُ بَيْنَ الحِفْظِ وَالفَهْمِ، بِحَيْثُ يُسَمِّعُ لِلطُّلَّابِ المَحْفُوظَ اليَوْمِيَّ، ثُمَّ يَشْرَحُ ذَلِكَ، وَهَذِهِ هِيَ طَرِيقَةُ

الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ﵀ وَالَّتِي تَخَرَّجَ بِهَا كِبَارُ العُلَمَاءِ.

٤- تَنَوُّعُ الفُنُونِ، حَيْثُ خَصَّصَ لِكُلِّ فَنٍّ وَقْتًا، فَيَجْتَمِعُ فِي اليَوْمِ أَرْبَعَةُ دُرُوسٍ أَوْ أَكْثَرَ.

٥- التَّدَرُّجُ فِي العُلُومِ.

٦- لَا يَزِيدُ فِي اليَوْمِ فِي كُلِّ مَتْنٍ عَنْ شَرْحِ ثَلَاثَةِ إِلَى خَمْسَةِ أَسْطُرٍ، وَعَنْ ثَلَاثَةِ أَحَادِيث أَوْ ثَلَاثَةِ أَبْيَاتٍ.

٧- تَتَابُعُ الدُّرُوسِ وَعَدَمُ انْقِطَاعِهَا، فَدَرْسُهُ فِي المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ بَعْدَ العِشَاءِ يَوْمِيًّا.

٨- تَوْضِيحُ المَسَائِلِ، حَتَّى تَسْهُلَ عَلَى جَمِيعِ الحَاضِرِينَ.

٩- تَقْرِيبُ العِلْمِ بِضَرْبِ الأَمْثِلَةِ.

١٠- المُنَاقَشَةُ المُسْتَمِرَّةُ لِلطُّلَّابِ.

١١- مُرَاجَعَةُ الدُّرُوسِ حِفْظًا وَفَهْمًا.

١٢- إِمْكَانُ حُصُولِ الطَّالِبِ عَلَى مَا فَاتَهُ صَوْتِيًّا وَكِتَابَةً.

١٣- إِمْكَانُ مُتَابَعَةِ الدَّرْسِ عَنْ بُعْدٍ - وَهُوَ أَوَّلُ دَرْسٍ فِي

المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ يُبَثُّ مُبَاشَرَةً عَنْ طَرِيقِ الرَّابِطِ -، وَيُمْكِنُ لِلْمُسْتَمِعِ أَنْ يَسْأَلَ عَمَّا يُشْكِلُ وَيُوَجِّهُ أَسْئِلَةً عَبْرَ الرَّابِطِ.

تَوَلِّيهِ القَضَاءَ:

تَوَلَّى القَضَاءَ عَامَ ١٤١١هـ، وَقَدْ عُرِفَ بِالقَاضِي المُتَمَكِّنِ، وَالخَطِيبِ المِصْقَعِ، وَالفَقِيهِ المُتَضَلِّعِ، فَجَمَعَ بَيْنَ القَضَاءِ وَالعِلْمِ مِمَّا أَوْرَثَهُ الفَرَاسَةَ وَالفِطْنَةَ وَسُرْعَةَ البَدِيهَةِ، مَحْبُوبٌ عِنْدَ سَمَاحَةِ الشَّيْخِ صَالِح بْنِ مَحَمَّدِ اللُّحَيْدَانَ - رَئِيسُ مَجْلِسِ القَضَاءِ الأَعْلَى -، وَيَعُدُّهُ أَحَدُ أَبْنَائِهِ وَيَقُولُ عَنْهُ: «هَذَا مِنَ القُضَاةِ النَّوَادِرِ».

وَكَانَ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ عَلِيٍّ ابْنُ غُصُونٍ ﵀ يَقُولُ لَهُ: «خَلَقَكَ اللهُ لِلْقَضَاءِ»؛ لِأَنَّهُ مُتَمَكِّنٌ مِنْهُ.

مُؤَلَّفَاتُهُ:

أَكْثَرَ مِنَ التَّصْنِيفِ مَا بَيْنَ تَحْقِيقٍ وَتَأْلِيفٍ، وَمِنْ ذَلِكَ:

١- الخُطَبُ المِنْبَرِيَّةُ (٥) مُجَلَّدَاتٍ.

٢- المَسْبُوكُ عَلَى مِنْحَةِ السُّلُوكِ شَرْحُ تُحْفَةِ المُلُوكِ (٤) مُجَلَّدَاتٍ، وَأَصْلُهُ فِي (٦) مُجَلَّدَاتٍ.

٣- شُرُوطُ حَدِّ السَّرِقَةِ عَلَى المَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ.

٤- القَوَاعِدُ الوَاضِحَاتُ فِي الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

٥- تَيْسِيرُ الوُصُولِ شَرْحُ ثَلَاثَةِ الأُصُولِ.

٦- المَدِينَةُ المُنَوَّرَةُ «فَضَائِلُهَا - المَسْجِدُ النَّبَوِيُّ - الحُجْرَةُ النَّبَوِيَّةُ».

٧- فَضَائِلُ الحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ.

٨- خُطُوَاتٌ إِلَى السَّعَادَةِ.

٩- أَسْهَلُ طَرِيقَةٍ لِحِفْظِ القُرْآنِ الكَرِيمِ.

١٠- أَسْهَلُ طَرِيقَةٍ لِحِفْظِ المُتُونِ.

١١- الأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ.

١٢- مَوَاطِنُ البَرَكَةِ.

١٣- إِفْرَادُ وَتَرْتِيبُ تَرْجَمَةِ سَمَاحَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ آلِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ.

١٤- كَيْفِيَّةُ حَلِّ السِّحْرِ.

١٥- طَرِيقَةٌ لِتَرْكِ التَّدْخِينِ.

١٦- الوَصِيَّةُ وَالوَقْفُ «خُطُوَاتٌ عَمَلِيَّةٌ لِكِتَابَتِهِمَا».

١٧- إِخْرَاجُ شَرْحِ العَقِيدَةِ الوَاسِطِيَّةِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ رَحِمَهُ اللهُ.

١٨- الأَذْكَارُ وَالآدَابُ.

١٩- شَرْحُ مُفَرَّغٌ لِـ «نَوَاقِضِ الإِسْلَامِ».

٢٠- شَرْحُ كِتَابِ «القَوَاعِدِ الأَرْبَعِ».

٢١- شَرْحُ كِتَابِ «الأَرْبَعُونَ النَّوَوِيَّة».

٢٢- شَرْحُ «مَنْظُومَةِ البَيْقُونِيِّ».

٢٣- شَرْحُ كِتَابِ «تُحْفَةِ الأَطْفَالِ وَالغِلْمَانِ فِي تَجْوِيدِ القُرْآنِ».

٢٤- شَرْحُ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ الَّذِي هُوَ حَقُّ اللهِ عَلَى العَبِيدِ» فِي (٢) مُجَلَّدَيْنِ.

٢٥- شَرْحُ كِتَابِ «شُرُوطِ الصَّلَاةِ وَأَرْكَانِهَا وَوَاجِبَاتِهَا».

٢٦- شَرْحُ كِتَابِ «العَقِيدَةِ الوَاسِطِيَّةِ» فِي (٢) مُجَلَّدَيْنِ.

٢٧- شَرْحُ كِتَابِ «العَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ».

٢٨- شَرْحُ كِتَابِ «بُغْيَةِ البَاحِثِ عَنْ جُمَلِ المَوَارِثِ (الرَّحْبِيَّةِ)».

٢٩- شَرْحُ مَنْظُومَةِ «عُنْوَانِ الحِكَمِ».

٣٠- شَرْحُ «مَنْظُومَةِ أَبِي إِسْحَاقَ الإِلْبِيرِيِّ».

٣١- شَرْحُ كِتَابِ «المُقَدِّمَةِ الآجُرُّومِيَّةِ».

٣٢- شَرْحُ كِتَابِ «الوَرَقَاتِ».

٣٣- شَرْحُ كِتَابِ «زَادِ المُسْتَقْنِعِ فِي اخْتِصَارِ المُقْنِعِ» فِي (٨) مُجَلَّدَاتٍ.

٣٤- شَرْحُ كِتَابِ بُلُوغِ المَرَامِ مِنْ أَدِلَّةِ الأَحْكَامِ فِي (٨) مُجَلَّدَاتٍ.

٣٥- تَحْقِيقُ كِتَابِ بُلُوغِ المَرَامِ مِنْ أَدِلَّةِ الأَحْكَامِ.

٣٦- تَحْقِيقُ كِتَابِ «زَادِ المُسْتَقْنِعِ فِي اخْتِصَارِ المُقْنِعِ».

٣٧- تَحْقِيقُ كِتَابِ «العَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ».

٣٨- تَحْقِيقُ كِتَابِ «بُغْيَةِ البَاحِثِ عَنْ جُمَلِ المَوَارِثِ (الرَّحْبِيَّةِ)».

٣٩- تَحْقِيقُ مَنْظُومَةِ «عُنْوَانِ الحِكَمِ».

٤٠- تَحْقِيقُ كِتَابِ «الوَرَقَاتِ».

٤١- تَحْقِيقُ كِتَابِ «العَقِيدَةِ الوَاسِطِيَّةِ».

٤٢- تَحْقِيقُ كِتَابِ «المُقَدِّمَةِ الآجُرُّومِيَّةِ».

٤٣- تَحْقِيقُ «مَنْظُومَةِ أَبِي إِسْحَاقَ الإِلْبِيرِيِّ».

٤٤- تَحْقِيقُ «مَنْظُومَةِ البَيْقُونِيِّ».

٤٥- تَحْقِيقُ «كِتَابِ التَّوْحِيدِ الَّذِي هُوَ حَقُّ اللهِ عَلَى العَبِيدِ».

٤٦- تَحْقِيقُ كِتَابِ «شُرُوطِ الصَّلَاةِ وَأَرْكَانِهَا وَوَاجِبَاتِهَا».

٤٧- تَحْقِيقُ كِتَابِ «تُحْفَةِ الأَطْفَالِ وَالغِلْمَانِ فِي تَجْوِيدِ القُرْآنِ».

٤٨- تَحْقِيقُ كِتَابِ «الأَرْبَعُونَ فِي مَبَانِي الإِسْلَامِ وَقَوَاعِدِ الأَحْكَامِ (الأَرْبَعُونَ النَّوَوِيَّة)».

٤٩- تَحْقِيقُ كِتَابِ «الأُصُولِ الثَّلَاثَةِ وَأَدِلَّتِهَا».

٥٠- تَحْقِيقُ كِتَابِ «القَوَاعِدِ الأَرْبَعِ».

٥١- تَحْقِيقُ كِتَابِ «نَوَاقِضِ الإِسْلَامِ».

٥٢- تَحْقِيقُ كِتَابِ «الخُلَاصَةِ فِي النَّحْوِ (أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ)».

٥٣- مُتُونُ طَالِبِ العِلْمِ (٢) مُجَلَّدِيْنِ.

٥٤- إِخْرَاجُ شَرْحِ كِتَابِ التَّوْحِيدِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، مِنْ تَقْرِيرَاتِ وَالِدِهِ ﷺ (٣) مُجَلَّدَاتٍ.

٥٥- إِخْرَاجُ شَرْحِ ثَلَاثَةِ الأُصُولِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، مِنْ تَقْرِيرَاتِ وَالِدِهِ ﷺ.

٥٦- إِخْرَاجُ شَرْحِ الرَّوْضِ المُرْبِعِ (٢٠) مُجَلَّداً.

٥٧- الجَمْعُ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ (٢) مُجَلَّدَيْنِ.

٥٨- غَرِيبُ القُرْآنِ.

إِصْدَارَتُهُ الصَّوتيَّةِ:

١- مُصْحَفُ الْحَرَمِ النَّبَوِيِّ (تَجْمِيع مِنْ صَلَاتِي التَّرَاوِيحِ وَالقِيَام).

٢- تَسْجِيلُ مُصْحف مُرتَّل خَارِجَ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ سَيَخْرُجُ قَرِيبًا بِإِذْنِ اللهِ.

٣- أكثر من (٢٠٠) خطبة صَوتيَّة ومَرئِيَّة أُلْقِيَت عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

٤- برنَامَج (الكلمةُ الطيِّبة) يُبَثُّ عَبْرَ أَثِيرِ إِذَاعَةِ القرآنِ الكَرِيم.

٥- تسجيل شرح ثلاثة الأصول.

٦- مجمُوعَة من المحاضرات والكلمات الدَّعويَة.

٧- تسجيل جميع دروس فَضِيلَتِهِ في المسجد النَّبوي من عام ١٤٢٨هـ وحتَّى إعدادِ هذه التَّرجمة.

أَعْمَالُهُ:

١- إِمَامٌ وَخَطِيبٌ فِي المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ مُنْذُ عَامِ ١٤١٨هـ.

٢- مُدَرِّسٌ فِي المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ بِقَرَارٍ مَلَكِيٍّ رقم ٧/ ٩٥٦/ م تاريخ ٠٦/ ٠٧/ ١٤٢١هـ.

٣- قَاضِي اسْتِئْنَافٍ فِي المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ.

٤- يُدَرِّسُ طُلَّابَ الدِّرَاسَاتِ العُلْيَا فِي الجَامِعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ بِالمَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ.

٥- المُشْرِفُ العَامُّ عَلَى قِسْمِ القُرْآنِ الكَرِيمِ بِالمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ مُنْذُ عَامِ ١٤٣٤هـ، وَقَدْ أَحْيَا رِسَالَةَ المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ بِإِحْيَاءِ حَلَقَاتِ القُرْآنِ فِيهِ فَلَا تَكَادُ تَجِدُ عَموداً فِي المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ إِلَّا وَفِيهِ حَلَقَةٌ أَوْ أَكْثَرَ.

٦- المُشْرِفُ العَامُّ عَلَى قِسْمِ المُتُونِ العِلْمِيَّةِ وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ بِالمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ أَعَادَ لِلْمُتُونِ العِلْمِيَّةِ رَوْنَقَهُ فِي العَصْرِ الحَاضِرِ وَأَسَّسَ قِسْماً خَاصّاً بِهَا فِي المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ بِمُوَافَقَةٍ كَرِيمَةٍ مِنْ رِئَاسَةِ الحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ وَذَلِكَ عَامَ ١٤٣٠هـ.

وَيَضُمُّ القِسْمُ حَلَقَاتٍ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، لِجَمِيعِ المَرَاحِلِ العُمُرِيَّةِ، عَنْ طَرِيقِ التَّعْلِيمِ المُبَاشِرِ وَالتَّعْلِيمِ عَنْ بُعْدٍ.

وَقَدْ أَصْبَحَتْ «مُتُونُ طَالِبِ العِلْمِ بِمُسْتَوَيَاتِهَا الخَمْسَةِ مَعَ المُسْتَوَى التَّمْهِيدِيِّ» بَعْدَ أَنْ حَقَّقَهَا عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ١٢٠ مَخْطُوطَةً، عُمْدَةً لِطُلَّابِ العِلْمِ.

٧- رَئِيسُ لَجْنَةِ التَّحْكِيمِ فِي مُسَابَقَةِ الأَمِيرِ سُلْطَانَ ﷺ فِي إِنْدُونِيسِيَا.

٨- عُضْوٌ فِي نَظَارَةِ وَقْفِ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ الرَّاجِحِيِّ.

٩- عُضْوٌ فِي نَظَارَةِ وَقْفِ مُزْنَةَ الرَّاجِحِيِّ «زَوْجَةُ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ الرَّاجِحِيِّ».

١٠- عُضْوٌ فِي مَجْلِسِ المُؤَسَّسَةِ الوَقْفِيَّةِ.

١١- عَمِلَ رَئِيسًا لِمَجْلِسِ إِدَارَةِ المَكْتَبِ التَّعَاوُنِيِّ لَلدَّعْوَةِ وَتَوْعِيَةِ الجَالِيَاتِ بِالمَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ.

١٢- عَمِلَ مُحَكِّمًا فِي مُسَابَقَةِ المَلِكَ سَلْمَانَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ المَحَلِّيَّةِ أَكْثَرَ مِنْ (١٠) سَنَوَاتٍ.

١٣- عَمِلَ مُحَكِّمًا فِي مُسَابَقَةِ المَلِكَ عَبْدِ العَزِيزِ الدَّوْلِيَّةِ أَكْثَرَ مِنْ (١٥) عَامًا.

١٤- عُضْوٌ فِي مَجْلِسِ جَائِزَةِ المَدِينَةِ العِلْمِيَّةِ بِمَنْطِقَةِ المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ.

١٥- رَئِيسُ مَجْلِسِ إِدَارَةِ جَمْعِيَّةِ تَحْفِيظِ القُرْآنِ الكَرِيمِ بِالبِدْعِ بِمَنْطِقَةِ تَبُوكَ.

١٦- رَئِيسُ مَجْلِسِ إِدَارَةِ قِسْمِ القُرْآنِ الكَرِيمِ بِالمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ.

١٧- المُشْرِفُ العَامُّ عَلَى جَامِعِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ بِالمَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ.

١٨- نَاقَشَ رَسَائِلَ عِلْمِيَّةً مِنَ المَاجِسْتِيرِ وَالدُّكْتُورَاهْ.

١٩- يَؤُمُّ المُصَلِّينَ فِي صَلَاتَيِ التَّرَاوِيحِ وَالقِيَامِ فِي رَمَضَانَ فِي المَسْجِدِ النَّبَوِيِّ طِيلَةَ عِقْدَيْنِ.

٢٠- لَمْ يَنْقَطِعْ عَنْ طَلَبِ العِلْمِ وَأَخْذِ الإِجَازَاتِ العَالِيَةِ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، مَعَ كَثْرَةِ انْشِغَالِهِ.